

الباعث على إنكار البدع والحوادث

من النار فلا ينبغي للعالم أن يفعل ما يتورط العوام بسبب فعله في اعتقاد أمر على مخلفة الشرع وقد امتنع جماعة من الصحابة من فعل أشياء إما واجبة وإما مؤكدة خوفا من ظن العامة خلاف ما هي عليه .

قال الشافعي C تعالى عليه وقد بلغنا أن أبا بكر الصديق وعمر رضى الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية أن يقتدى بهما فيظن من رآهما أنها واجبة وعن ابن عباس أنه جلس مع أصحابه ثم أرسل بدرهمين فقال اشترؤا بهما لحما ثم قال هذه أضحية ابن عباس قال الشافعي C تعالى وقد كان قل ما يمر به يوم إلا نحر فيه أو ذبح بمكة قال وإنما أراد بذلك مثل الذي روى عن أبي بكر وعمر رضى الله عنهما وعن أبي شريحة حذيفة بن أسيد قال أدركت أبا بكر وعمر Bهما وكانا لي جارين وكانا لا يضحيان كراهية أن يقتدى بهما وعن أبي مسعود الأنصاري قال أني لأترك أن لا أضحي وإني لمؤسس كراهية أن يرى جيراني وأهلي أنه على حتم أخرجهم الحافظ البيهقي في كتاب المعرفة وذكرهن أيضا الطرطوشي الفقيه في كتابه وزاد أبو أيوب الأنصاري رضى الله عنه كنا نضحى عن النساء وأهلينا فلما تباهى الناس بذلك تركناها قال أبو بكر انظروا رحمكم الله فإن لأهل الإسلام قولين في الأضحية أحدهما سنة والثاني واجبة ثم اقتحمت الصحابة ترك السنة حذرا من أن يضع الناس الأمر على غير وجهه فيعتقدها فريضة .

قال ومن ذلك قصة عثمان بن عفان رضى الله عنه وذلك أنه كان يسافر فيتم في السفر فيقال له أليس قصرت مع رسول الله قال بلى ولكني أمام الناس فينظر إلى الأعراب وأهل البادية أصلي ركعتين فيقولون هكذا فرضت قال الطرطوشي رحمه الله تعالى تأملوا رحمكم الله فإن في القصر قولين لأهل الإسلام منهم من يقول فريضة ومن أتم فإنه يأثم ويعيد أبدا ومنهم من يقول سنة يعيد من أتم في الوقت ثم اقتحم عثمان رضى الله عنه ترك الفرض أو السنة لما خاف من سوء العاقبة وأن يعتقد الناس أن الفرض ركعتان وكان عمر ينهي الإمام عن لبس الإزار وقال لا تشبهن الحرائر وقال